



جعلوا بين كل مصل و اخر، مسافة من التباعد حوالي متر إلى مترين، فما حكم هذا؟ وهل  
نصلي جماعة على هذا الحال أم نصلي فرادى

السؤال:

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا سؤال نقدمه إلى فضيلة الشيخ يحيى بن علي الحجوري - حفظه الله -

يقول السائل:

شيخنا حفظكم الله/ في بعض المساجد: جعلوا بين كل مصل و اخر، مسافة من التباعد حوالي متر إلى مترين، فما  
حكم هذا؟ وهل نصلي جماعة على هذا الحال أم نصلي فرادى.

الجواب:

الحمد لله و الصلاة و السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أمّا بعد:

هذه الطريقة في الصفوف خلف الامام محدثة، وفي الحديث: " من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد "، فهذا ليس اصطفاً، لا شرعاً، ولا عرفاً ولا لغةً، فالاصطفاف يكون كما في الآية: ﴿ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُورٌ ﴾ [الصف: 4] وكما في الحديث: " الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها يتمون الصفوف ويتراصون في الصف"، واذا لم يكن اصطفاً شرعياً؛ فهو: انفراد كل واحد واقف خلف الامام بمفرده؛ وهو من صلاة المنفرد خلف امامه فذاً ، وصلاة الرجل الفذ خلف الامام:

امره رسول الله بالإعادة، فقال: " اعد صلاتك لا صلاة لمنفرد خلف الصف"، وهو حديث صحيح، وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم: " للمسيء صلاته ارجع فصل فإنك لم تصل"، وبعدم صحة صلاة المنفرد خلف الصف افتى اعداد من العلماء، ومنهم اللجنة الدائمة ( المجلد 8 ص 7 ) .

فإما أنّ يأتوا بصلاة الجماعة على وجهها الشرعي، وإلا صلوا فرادى و صلاتهم صحيحة، و هم معذورون أمام الله بترك الجماعة إذا منعوا عن أدائها على الوجه الشرعي ، فلا يبرر للناس البدع و الإستحسانات المعارضة للأدلة حتى يتركوا الصلاة الفردية المقطوع بصحتها، و يؤدون صلاة غير مقطوع بصحتها، فضلاً عن الحصول على أجر الجماعة.

الشيخ يحيى الحجوري

الأربعاء 4 شوال 1441 هجرية

رابط المادة: [https://sh-yahia.net/show\\_fatawa\\_9326.html](https://sh-yahia.net/show_fatawa_9326.html)